

قرار مجلس المنافسة عدد 113/ق/2022 صادر في 14 من ربيع الأول 1444 (11 أكتوبر 2022) المتعلق بتولي كل من شركة «BFO Partners» وشركة «BMPAR» المراقبة المشتركة غير المباشرة لشركة «Pharmaprom SARL AU» عبر اقتناء مجموع حصص رأس مالها وحقوق التصويت المرتبطة به مناصفة فيما بينهما.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 الصادر في 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 الصادر في 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وبناء على اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 14 ربيع الأول 1444 (11 أكتوبر 2022)، طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وبعد تأكد رئيس مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس :

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0107/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 7 محرم 1444 (5 أغسطس 2022) والمعدل بتاريخ 2 صفر 1444

(30 أغسطس 2022)، والمتعلق بتولي كل من شركة «BFO Partners» وشركة «BMPAR» المراقبة المشتركة غير المباشرة لشركة «Pharmaprom SARL AU» عبر اقتناء مجموع حصص رأس مالها وحقوق التصويت المرتبطة به مناصفة فيما بينهما :

وبناء على قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي رقم 115/2022 بتاريخ 10 محرم 1444 (8 أغسطس 2022) والقاضي بتعيين السيد سفيان الريفي مقررا في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 6 صفر 1444 (3 سبتمبر 2022) والذي يمنح أجل (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 9 صفر 1444 (6 سبتمبر 2022) :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 11 من ربيع الأول 1444 (7 أكتوبر 2022) :

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 14 من ربيع الأول 1444 (11 أكتوبر 2022) :

وحيث إنه طبقا للمادة 13 من القانون 104.12، فإن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد مبرم بين الأطراف بتاريخ 6 يوليو 2022 ينص على تولى طرفي العملية المراقبة المشتركة غير المباشرة لشركة «Pharmaprom SARLAU» عبر اقتنائهما مناصفة لمجموع حصص رأس مالها وحقوق التصويت المرتبطة به :

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40 %) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي سلبي على المنافسة في السوق الوطنية لتصنيع واستيراد وتوزيع المنتجات الصيدلانية. نظرا لعدم تداخل أنشطة أطراف العملية داخل هذه السوق، أو في أي سوق آخر مرتبط به عموديا وبالتالي لن ينتج عن العملية أي تراكم في حصة سوق أطرافها من شأنه أن يؤدي إلى خلق أو تعزيز وضع مهيمن لأطراف العملية. كما ان حصة السوق للجهة المستهدفة تبقى متواضعة بحيث تتراوح بين 0 و5 في المائة في ظل تواجد عدد مهم من المنافسين. مع العلم وكما سبقت الإشارة إلى ذلك، أن السوق المعنية تبقى منظمة على مستوى مختلف مراحل سلسلة الإنتاج بما في ذلك الأسعار؛

وحيث إن موقع مجموعة السيد محمد بوزويع داخل سوق اقتناء الأصول العقارية الموجبة للإيجار طويل الأمد الخاص بقطاع الصحة، ليس من شأنه أن يرتب آثار تكتلية مقيدة للمنافسة، على اعتبار أن الحصة التي تتوفر عليها أطراف العملية على مستوى السوقين لن تؤهلها لإغلاق السوق المعنية أو تلك المرتبطة بها في وجه المنافسين والزبناء.

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي على المنافسة داخل السوق الوطنية لتصنيع واستيراد وتوزيع المنتجات الصيدلانية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي:

#### المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0107/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 7 محرم 1444 (5 أغسطس 2022) يستوفي الشروط القانونية.

#### المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي كل من شركة «BFO Partners» وشركة «BMPAR» المراقبة المشتركة غير المباشرة لشركة «Pharmaprom SARLAU» عبر اقتناء مجموع حصص أسماؤها وحقوق التصويت المرتبطة به مناصفة فيما بينهما.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقدة طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، بتاريخ 14 من ربيع الأول 1444 (11 أكتوبر 2022)، بحضور السيد أحمد رحو رئيساً للجلسة، والسيدة جهان بن يوسف، والسادة: عبد الغني أسنينة، وعبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإضاءات:

أحمد رحو.

جهان بن يوسف. عبد الغني أسنينة.

عبد اللطيف المقدم. حسن أبو عبد المجيد.

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي كل من شركة «BFO Partners» وشركة «BMPAR» المراقبة المشتركة غير المباشرة لشركة «Pharmaprom SARLAU» عبر اقتناء مجموع حصص أسماؤها وحقوق التصويت المرتبطة به مناصفة فيما بينهما، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وهو تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي الوطني لمجموع المنشآت، المحدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي:

- الجهة المقتنية الأولى: شركة «BFO Partners»، قابضة خاضعة للقانون المغربي، يقع مقرها الاجتماعي بمدينة الدار البيضاء (المغرب) وهي مملوكة لمجموعة السيد محمد بوزويع وتنشط في عدة مجالات أهمها البناء والإنعاش العقاري؛

- الجهة المقتنية الثانية: شركة «BMPAR»، وهي شركة قابضة خاضعة للقانون المغربي، يقع مقرها الاجتماعي بمدينة الدار البيضاء (المغرب) وهي مملوكة لمجموعة السيد محمد سعد براءة وتنشط في عدة مجالات أهمها صناعة الحلويات والإنعاش العقاري؛

- الجهة المستهدفة: شركة «Pharmaprom SARLAU»، وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة بشريك وحيد خاضعة للقانون المغربي، يقع مقرها الاجتماعي بمدينة الدار البيضاء (المغرب)، وتنشط الشركة في سوق تصنيع واستيراد وتوزيع المنتجات الصيدلانية بالمغرب؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز يندرج في إطار استراتيجية تنوع أنشطة الجهات المقتنية من خلال تمكينهم من ولوج سوق تصنيع واستيراد وتوزيع المنتجات الصيدلانية؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا للوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقاً لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلقة بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق تصنيع واستيراد وتوزيع المنتجات الصيدلانية دون الحاجة لتقسيم أدق نظرا لغياب أي تأثير للعملية على المنافسة؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، ونظرا إلى طبيعة وخصائص العرض والطلب، وكذا الضوابط القانونية والتنظيمية المؤطرة لسوق تصنيع واستيراد وتوزيع المنتجات الصيدلانية، فإن تحديد السوق المعنية يبقى ذا بعد وطني؛